****

**CWS/11/19 REV.**

**الأصل:** **بالإنكليزية**

**التاريخ:** **25 نوفمبر2023**

# اللجنة المعنية بمعايير الويبو (لجنة المعايير)

**الدورة الحادية عشرة**

**جنيف، من 4 إلى 8 ديسمبر 2023**

اقتراحات لتحسين البيانات الوصفية للمصنفات اليتيمة المحمية بحق المؤلف في معيار الويبو ST.96

*وثيقة من إعداد المكتب الدولي*

## الملخص

1. يقدم المكتب الدولي ملخصًا للتعليقات التي قدمها الأعضاء والمراقبون في اللجنة المعنية بمعايير الويبو (لجنة المعايير) على الاقتراح المنقح [[1]](#footnote-2)، كما يلتمس التوجيهات بشأن الخطوات المقبلة لإعداد اقتراح نهائي للبيانات الوصفية للمصنفات اليتيمة المحمية بحق المؤلف

## المقدمة

1. وافقت لجنة المعايير في دورتها السادسة المنعقدة في 2018، على توسيع نطاق معيار الويبو ST.96 ليشمل المصنفات اليتيمة المحمية بحق المؤلف (انظر الفقرة 68 في الوثيقة CWS/6/34).
2. وأحاطت اللجنة علمًا في دورتها الثامنة المنعقدة في 2020 بنشر عناصر مخطط لغة الترميز الموسعة (XML) لبيانات المصنفات اليتيمة المحمية بحق المؤلف بوصفها جزءًا من الإصدار 4.0 لمعيار الويبو ST.96، ويعتزم فريق عمل XML4IP تعزيز بعض مكونات حق المؤلف، وأشارت إلى نسخة cpy :RightsHolderCategory وcpy:OrphanWorkKindCode (انظر الفقرتين 86 و92 في الوثيقة CWS/8/24).
3. ونظرت لجنة المعايير، في دورتها التاسعة، في مشروع ورقة عمل قدمها المكتب الدولي اقترحت توفير وسيلة منظمة لتصنيف المعلومات حول أدوار أصحاب الحقوق وفئات المصنفات الإبداعية الواردة في مكوني معيار الويبو ST.96 ‏cpy:RightsHolderCategory (فئة تحدد نوع صاحب الحقوق) وcpy:OrphanWorkKindCode (قائمة الرموز التي تحدد نوعا من المصنفات اليتيمة) وتهدف الورقة بصورة أساسية إلى تحسين قابلية التشغيل البيني لمعيار الويبو ST.96 مع معايير أخرى للبيانات في مختلف أنحاء العالم، استحدثتها أو استخدمتها القطاعات الثقافية ومنظمات الإدارة الجماعية في مجال حق المؤلف والحقوق المجاورة، والمكتبات الوطنية والجامعية.
4. وفي دورتها التاسعة دعت اللجنة الأعضاء أيضا إلى التعليق على الاقتراحات المتعلقة بالبيانات الوصفية للمصنفات اليتيمة المحمية بحق المؤلف، على النحو المبين في مرفق الوثيقة CWS/9/4، والتنسيق مع مكاتب حق المؤلف الوطنية للتعليق عليها. وأكد المكتب الدولي أن فريق عمل XML4IP سيتواصل مع المزيد من مكاتب حق المؤلف ومجموعات صناعة حق المؤلف للحصول على المساعدة بشأن المصنف. وأشارت لجنة المعايير إلى أن المكتب الدولي يعتزم طرح اقتراحات نهائية للنظر فيها في الدورة العاشرة للجنة. (انظر الفقرات من 21 إلى 24 في الوثيقة CWS/9/25)
5. وفي دورتها العاشرة المنعقدة في 2022، أحاطت اللجنة علمًا بدعوة الدول الأعضاء والمراقبين (بما في ذلك مجموعات صناعة حق المؤلف) في الويبو من خلال التعميم C.CWS 156 لإبداء التعليقات على الاقتراحات المحسنة. وتلقت اللجنة تسعة ردود من ست دول أعضاء وثلاثة مراقبين. ونُقح مشروع العمل وفقاً للتعليقات الواردة، ودُعيت لجنةُ المعايير إلى إبداء التعليقات على المشروع المُنقح للبيانات الوصفية للمصنفات اليتيمة المحمية بحق المؤلف، الواردة في مرفق الوثيقة CWS/10/7 (انظر الفقرتين 50 و51 في الوثيقة CWS/10/22)
6. وفي دورتها العاشرة ناقشت لجنة المعايير أيضًا الخطوات المقبلة لتحسين البيانات الوصفية للمصنفات اليتيمة المحمية بحق المؤلف استنادًا إلى الخيارين التاليين اللذين قدمهما المكتب الدولي:

* *الخيار 1 هو* استحداث مهمة جديدة وفريق عمل جديد معني بالبيانات الوصفية للمصنفات اليتيمة المحمية بحق المؤلف، من أجل إعداد اقتراحات نهائية للتوصية بالبيانات الوصفية ودور أصحاب الحقوق وفئات المصنفات الإبداعية، والمشار إليها كمكونات نسق XML في معيار الويبو ST.96 لمساحات الأسماء المتعلقة بحق المؤلف؛ و
* *الخيار 2* هو إجراء جولة أخرى من المشاورات حول مشروع وثيقة العمل المُنقح الوارد في مرفق الوثيقة CWS/10/7، من خلال تعميم صادر عن لجنة المعايير يدعو الخبراء في مجال حق المؤلف إلى إبداء تعليقاتهم.

واتفقت لجنة المعايير على إجراء جولة أخرى من المشاورات لالتماس إسهامات مكاتب حق المؤلف والصناعة (*الخيار 2*). وطلبت لجنة المعايير إلى الأمانة إصدار تعميم يدعو الأعضاء والمراقبين، مع الإشارة صراحةً إلى مكاتب حق المؤلف والمؤسسات والمنظمات الدولية غير الحكومية التي تمثل أصحاب المصلحة في الصناعات الإبداعية إلى استعراض مشروع وثيقة العمل المُنقحة الواردة في الوثيقة CWS/10/7 وإبداء التعليقات. وطلبت لجنة المعايير من الأمانة أن تُقدِّم، في دورتها الحادية عشرة، اقتراحًا نهائيًا يعكس نتائج المشاورات، للنظر فيه واعتماده، أو تقدم اقتراحًا بشأن الخطوات المقبلة، في ضوء التعليقات المقدَمة في أثناء المشاورات. (انظر الفقرات من 52 إلى 57 في الوثيقة CWS/10/22)).

## الردود على الاقتراح المنقح لإدارة البيانات الوصفية للمصنفات اليتيمة المحمية بحق المؤلف

1. وفقاً للقرار الذي اتخذته لجنة المعايير في دورتها العاشرة، والمشار إليه في الفقرة 7 أعلاه، أصدرت الأمانة التعميم C.CWS 171 تدعو فيه الأعضاء والمراقبين إلى إعادة النظر في الاقتراح المنقح الوارد في الملحقين الأول والثاني من مرفق الوثيقة CWS/10/7، والتعليق عليه، وبخاصة في ضوء:

* شمولية أدوار أصحاب الحقوق وفئات المصنفات الإبداعية؛
* مدى ملاءمة خطط تجميع وترميز أدوار أصحاب الحقوق وفئات المصنفات؛
* مدى وضوح أوصاف فئات المداخل.

1. وردًا على التعميم C.CWS 171 تلقى المكتب الدولي تسعة ردود من ثمانية أعضاء في لجنة المعايير: أستراليا والصين وليتوانيا والمكسيك وإسبانيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية، والمنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية (الأريبو)؛ ومراقب واحد: منصّة تبادل البيانات الرّقمية. ولم يستجب للتعميمين C.CWS 156 وC.CWS 171 سوى المكسيك ومنصّة تبادل البيانات الرّقمية.
2. وأشار خمسة مستجيبين إلى أنهم إما يدعمون الاقتراحات الواردة في مشروع العمل المنقح، أو ليس لديهم أي تعليقات. وفيما يلي تعليقاتهم بالتفصيل:

* لم تقدم كل من الصين وإسبانيا أي تعليقات؛
* أشارت أستراليا إلى أن أصحاب المصلحة الأستراليين ليست لديهم أية مخاوف فيما يخص الاقتراح المنقح بشأن النقاط الواردة في الفقرة 8 أعلاه؛
* أشارت ليتوانيا في تعليقها إلى أن المكتبة الوطنية الليتوانية استعرضت الاقتراح المنقح، ورأت أن المعلومات الواردة فيه شاملة ومناسبة وواضحة بما فيه الكفاية؛ و
* أما الأريبو فقد أشادت بالتقدم المحرز في الاقتراح الداعي إلى إيجاد وسائل منظمة لتصنيف المعلومات المتعلقة بأدوار أصحاب حق المؤلف وفئات المصنفات اليتيمة المتعلقة بحق المؤلف، وأبدت استعدادها المشاركة على نحو بنّاء، وتشجيع الدول الأعضاء فيها على الإسهام إسهامًا فعالًا. ومؤخراً، اعتمدت الأريبو بروتوكول كمبالا بشأن التسجيل الطوعي لحق المؤلف والحقوق المجاورة. وبلغ عدد البلدان الموقعة عليه حالياً 12 بلدًا. وسيدخل البروتوكول حيز النفاذ بمجرد تلقي المدير العام للأريبو خمس حالات تصديق/انضمام. وما أن يدخل البروتوكول حيز النفاذ، ستبحث البلدان إمكانيات الاستفادة من مبادرة الويبو.

1. وقدم أربعة مستجيبين (المكسيك والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية ومنصّة تبادل البيانات الرّقمية) عدة اقتراحات، وطرحوا عدة أسئلة، وفيما يلي ملخص إجاباتهم:
2. تدعم المكسيك، بوجه عام، الاقتراحات الواردة في التعميم، وتقترح إضافة فئة أخرى للمصنفات تسمى فئة "التسجيلات الميدانية"، وهي التسجيلات الصوتية التي تتم خارج استوديو التسجيل، لاسيما تسجيل الأغاني التقليدية والحكايات وغيرها من أغاني السكان الأصليين المكسيكيين.
3. وترى المملكة المتحدة أن الاقتراح يستخدم على نحو معقول أفضل الممارسات من خلال استخدام المعايير الدولية كأساس لأدوار أصحاب الحقوق وفئات المصنفات. واقترحت زيادة عدد فئات المصنفات الفرعية المتاحة لبرامج/برمجيات الحاسوب، حيث تندرج جميعا تحت فئة واحدة شاملة ("نظم المعلومات") ويمكن أن تغطي طائفة من التطبيقات المختلفة. كما اقترحت، كمجال للتركيز في المستقبل، استحداث فئات أخرى لتغطية أصحاب الحقوق والمصنفات غير المهنية. ينطبق حق المؤلف على طائفة واسعة من المصنفات، ويمكن لأشخاص غير محترفين إنشائها.
4. وقدم مكتب الولايات المتحدة الأمريكية للبراءات والعلامات التجارية بالتعاون مع مكتب الولايات المتحدة الأمريكية لحق المؤلف تعليقًا شاملا، تناول النقاط الرئيسية التالية:

* فيما يتعلق بنطاق الاقتراح وهدفه: يتجاوز الاقتراح المنقح معاييره الأولية ويثير مخاوف بشأن "زحف المهمة". ولا يركز الاقتراح على وضع مخطط لتبادل البيانات بين مكاتب الملكية الفكرية ولكن بدلاً من ذلك يركز على توسيع فئات "الأدوار" وتصنيف منظم "لأنواع" المصنفات المتعلقة بإدارة وترخيص معلومات حق المؤلف من قبل المنظمات التي ليست مكاتب للملكية الفكرية. وقد ركز الاقتراح الأولي للمصنفات اليتيمة على "تيسير المعايير التقنية المتوافقة في حال شروع بلدان أخرى في إدراج المصنفات اليتيمة في قاعدة بيانات متاحة للجمهور، ودعت الحاجة إلى تبادل البيانات".[[2]](#footnote-3) وسيبدو أن الاقتراح المنقح ركز على "إدارة البيانات الوصفية المحمية بحق المؤلف"، ويتضمن إسهام الصناعة في كيفية استخدام بعض أصحاب الحقوق في بعض قطاعات الصناعة أو التراث الثقافي (وخاصة الموسيقى والمكتبات) في سيناريوهات الترخيص المختلفة الخاصة بها. وليس من الواضح أيضًا كيف يسهل هذا الاقتراح تبادل البيانات بين مكاتب الملكية الفكرية، أو حتى بين مكاتب الملكية الفكرية والأطراف الثالثة. وقد يكون هذا التركيز المنفصل سببًا وراء الأسئلة والمخاوف المثارة (أدناه) المتعلقة بمدى ملاءمة خطط التجميع والترميز.
* وفيما يتعلق بمدى ملاءمة خطط التجميع والترميز لفئات "المصنفات"، يعترف قانون حق المؤلف بأنواع مختلفة من المصنفات الإبداعية التي قد تكون مؤهلة للحماية. وتشمل بعض الأمثلة الشائعة الموجودة في معاهدات الويبو والقوانين الوطنية: المصنفات الأدبية، والمصنفات الموسيقية، والمصنفات الفنية، والمصنفات السمعية البصرية، ومصنفات الفنون التطبيقية، ومصنفات الفنون البصرية، والمصنفات المشتقة. ويشير مكتب الولايات المتحدة الأمريكية للبراءات والعلامات التجارية ومكتب الولايات المتحدة الأمريكية لحق المؤلف إلى أن الإصدار ST.96 v 7.1 الحالي يحتوي على 9 فئات أساسية من المصنفات الإبداعية ولا توجد فئات فرعية. ويقترح المكتب الدولي (الملحق الثاني) إضافة أربع فئات جديدة (المصنفات الكوريغرافية، والمصنفات الدرامية الموسيقية، المصنفات الخرائطية، ونظام المعلومات) إلى CreativeWorkKindCode الجديد. وليس من الواضح أين أو كيف تم تصميم CreativeWorkKindCode ليتناسب مع بنية ST.96 الحالية. وبالإضافة إلى ذلك، يوصي مكتب الولايات المتحدة الأمريكية للبراءات والعلامات التجارية ومكتب الولايات المتحدة الأمريكية لحق المؤلف لجنة المعايير تباستعراض الاقتراح للتأكد من أن التصنيف والتصنيف الفرعي للأعمال يتوافق مع فئات المصنفات المنصوص عليها في معاهدات الويبو والقوانين الوطنية.
* وفيما يتعلق بـ "رموز الأدوار" الفريدة المقترحة في RightsHolderCategory، لا يبدو أنها تتوافق مع فئات أصحاب الحقوق، ولكنها بدلاً من ذلك تبدو وكأنها تعكس قائمة طويلة من الأدوار المختلفة التي تساهم في المصنفات الإبداعية في السوق. ويشعر مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية ومكتب الولايات المتحدة الأمريكية لحق المؤلف بالقلق من أن الاقتراح سيخلق ارتباكا لأنه، أولا، يخرج عن معايير الصناعة الحالية وممارسات مكاتب الملكية الفكرية، وثانيا، يخلط "الأدوار" المرتبطة بالسوق مع "أصحاب حق المؤلف".
* وفيما يتعلق بعدم مشاركة أصحاب المصلحة الذين قد تتأثر مصالحهم يبدو أن أصحاب المصلحة المعنيين لم يسهموا بقدر كاف لضمان حصول الاقتراحات والمعيار على توافق الآراء. ومن المحبذ الحصول على معلومات حول المستجيبين الذين أسهموا في الاقتراح الأولي وما تلاه من نسخ منقحة، إلى حد أن الويبو لم تر ضرورة لإدراج معلومات ذات صلة بإدارة حق المؤلف في المعيار ST.96. لذلك يوصى بأن تسهم الجهات المعنية بقدر أكبر في قطاعات الصناعة والتراث الثقافي ذات الصلة. وأبدى المكتب شواغله أيضًا إزاء الإحجام عن المشاركة، على الرغم من التعميم على القطاعات ذات الصلة، وما يدل عليه ذلك من انتفاء القيمة أو الفائدة المتوخاة من هذا الاقتراح للقطاعات ذات الصلة.
* وفيما يتعلق بقابلية التشغيل البيني مع معايير الصناعة: يجمع الاقتراح الاسهامات من معايير الصناعة الحالية ومن ثم تعديلها. ويختلف هذا عن استخدام معايير الصناعة القائمة (مثل رموز ISRC) لإنشاء فئات من المخططات تكون جديدة وفريدة وأوصاف للمصنفات وأصحاب الحقوق ضمن معيار الويبو ST.96. وأعرب المكتب عن شواغله من أن المعيار الناتج فريد من نوعه، ولم يحظ باتفاق طوعي في الآراء، مما قد يقلل قيمته لدى البلدان التي قد تحتاج إلى تطوير أو الحفاظ على قواعد بيانات المصنفات اليتيمة التي تعتمد على هذا الهيكل. ومن المخاوف الأخرى أن التصنيف لا يتوافق مع الفئات الموجودة في قانون حق المؤلف ومعاهدات الويبو بشأن حق المؤلف.
* وأشار مكتب الولايات المتحدة الأمريكية للبراءات والعلامات التجارية ومكتب الولايات المتحدة الأمريكية لحق المؤلف إلى أنه لا يمكن أن يدعما الاقتراح المنقح بصيغته الحالية، وأبديا شواغلهما من أن هذا الاقتراح يتجاوز وظيفة الاقتراح الأولي لقاعدة بيانات المصنفات اليتيمة. والتمسا الحصول على معلومات إضافية حول الغرض من الاقتراح، والمشاورات التي أسهمت في صياغته، ويشمل ذلك قائمة بأسماء الأشخاص الذين أشركتهم الويبو في تطوير الاقتراح، والجهات التي رفضت الإسهام بمدخلات موضوعية، من أجل فهم نطاق المدخلات الواردة على نحو أفضل، ومدى صلتها بالمقترح الأولي.

1. وترى منصّة تبادل البيانات الرّقمية أن الاقتراح يبدو عموما مشروع جيد، لكنه قد يواجه بعض المشكلات في مجال الموسيقى، إذ لن تؤدي توسعة النطاق المقترحة إلى النتائج المنشودة. وقدم المكتب تعليقات على مكونات مخطط XML لمعيار الويبو ST.96. وترد هذه التحسينات المقترحة في مرفق هذه الوثيقة.

## اقتراح للخطوات المقبلة

1. ومع الأخذ في الاعتبار الردود الواردة على التعميم C.CWS 171، يرى المكتب الدولي أن ثمة حاجة على ما يبدو إلى إجراء مزيد من المناقشات بين الجهات المعنية لتحديد الخطوات التالية من أجل إعداد الاقتراح النهائي المتوقع تقديمه في الدورة الحالية. ويقترح المكتب الدولي إعادة النظر في الخيارين المقترحين في الوثيقة CWS/10/8، المشار إليهما في الفقرة 7 أعلاه، لتحديد الخطوة (الخطوات) المقبلة لإعداد الاقتراح النهائي.

*13. إن لجنة المعايير مدعوة إلى:*

1. *الإحاطة علما بمحتوى هذه الوثيقة؛*
2. *النظر في الخطوة (الخطوات) المقبلة لإعداد الاقتراح النهائي على النحو المشار إليه في الفقرة 12 أعلاه، واتخاذ قرار بهذا الصدد.*

[نهاية الوثيقة]

1. حدد أعضاء لجنة المعايير في الفقرتين 7 و8 المسائل التنظيمية والنظام الداخلي للجنة، ونُشرت على الموقع الإلكتروني للويبو: <https://www.wipo.int/cws/en/cws-rules-procedure.html>. [↑](#footnote-ref-2)
2. اقتراح مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية [بشأن توسعة نطاق معيار الويبو ST.96 ليشمل مخطط لغة الترميز الموسعة (XML) للمصنفات اليتيمة، للنظر فيه في الدورة CWS/5 (انظر الوثيقة CWS/5/4).](https://www.wipo.int/edocs/mdocs/cws/ar/cws_5/cws_5_item_6.pdf) [↑](#footnote-ref-3)